

أُخْطِئُونَآ فِي رَمَضَانَ...

٥. الأُخْطِئَاتُ الْخَاصَّةُ بِالنِّسَاءِ

للشَّيْخِ / نَدَا أَبُو أَحْمَدَ



(٥. أخطاء النساء في رمضان)

تهنئة

إِن الْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ شَرِّ أُنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٢]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [سورة النساء: ١]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [سورة الأحزاب: ٧٠، ٧١]

أما بعد...

فإن أصدق الحديث كتاب الله - تعالى - وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

١. جهل كثير من النساء بأحكام الصيام:

فتصوم المرأة كما يصوم غيرها علي سبيل العادة، فلا تعرف واجبات الصيام، ولا سننه، ولا آدابه، ولا مفسداته، وهذا يجعلها تقع في كثير من الأخطاء وهي لا تدري.

يقول ابن القيم – رحمه الله –:

إن الإيمان فرض على كل واحد، وهو ماهية مركبة من علم وعمل، فلا يتصور وجود الإيمان إلا بالعلم والعمل، ثم شرائع الإسلام واجبة على كل مسلم، ولا يمكن أداؤها إلا بعد معرفتها والعمل بها. والله أخرج عباده من بطون أمهاتهم لا يعلمون شيئاً، فطلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة، ولو علمت المرأة ما في طلب العلم ما تكاسلت عنه

فقد أخرج الإمام أحمد وأبو داود عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
"مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ
أَجْنَحَتَهَا لَطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ..." الحديث

فعلى كل مسلمة أن تسعى لطلب العلم وتحصيله؛ لأن مَنْ أَعْرَضَ عَنِ طَلْبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ رُبَّمَا وَقَعَ فِي أخطاء جسيمة تقدر في عبادته وربما في عقيدته، والنجاة من هذا هو طلب العلم الشرعي.

٢. صوم الحائض أو النفساء:

بعض النساء إذا حاضت في رمضان تصوم طوال اليوم حتى قبيل المغرب؛ فيشربن شربة ماء أو يطعمن لقمة (يجرحن صيامهن كما يقلن)، وهذه بدعة، فالحائض لا يجوز لها الصوم، وإن صامت فهي آثمة وغير مأجورة، ولكن عليها أن تأكل وتشرب، وتقضي ما فاتها بعد رمضان، وهذا عليه إجماع المسلمين.

فقد أخرج البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال:
"أليس إذا حاضت لم تُصلِّ ولم تصم؟ فذلك نقصان دينها".

وربما كانت المرأة حائضاً ثم تطهر أثناء النهار، فتمسك بقية اليوم، وهذا أيضاً لا يجوز.

فقد أخرج عبد الرزاق في "مصنفه" عن ابن جريج – رحمه الله – قال:

"قلت لعطاء: المرأة تصبح حائضاً، ثم تطهر في بعض النهار أتتمه؟ قال: لا. هي قاضية"

٣ . ترك الذكر وقراءة القرآن عند الحيض أو النفاس:

فالحائض أو النفساء لها أن تذكر الله ﷻ، وكذا تقرأ القرآن، أو تستمع إليه، وقراءة الكتب المفيدة... وغير ذلك من ألوان الطاعات.

ومما يدل على جواز الذكر والتسبيح، ما أخرجه البخاري ومسلم:

"أن النبي ﷺ أمر الحَيْض بالخروج يوم العيد، فيكن خلف الناس فيكبرون بتكبيرهم، ويدعون بدعائهم"، ففي الحديث: أن الحائض تكبر وتذكر الله تعالى

وأيضاً يجوز لها قراءة كتب الحديث، والفقه، والدعاء، والتأمين عليه، واستماع القرآن، فهذا كله لا خلاف فيه، إنما الخلاف في قراءة الحائض للقرآن، والراجح جواز ذلك؛ لأن أحاديث المنع لا تصح.

وقد ذهب إلى الجواز: أبو حنيفة، والمشهور من مذهب أحمد، وقد ذهب البخاري وابن جرير وابن المنذر إلى جوازه، وحكي عن مالك والشافعي في القديم أيضاً جواز ذلك، حكاه عنهما ابن حجر في "فتح الباري"

يقول ابن حزم - رحمه الله - كما في "المحلى" (١/٧٧ - ٧٨):

قراءة القرآن والسجود فيه ومسّ المصحف، وذكر الله تعالى أفعال خير، مندوب إليها، مأجور فاعلها، فمن ادّعى المنع فيها في بعض الأحوال كُف أن يأتي بالبرهان. أهـ

ومما يدل على جواز قراءة الحائض للقرآن، ما أخرجه البخاري أن الحبيب النبي ﷺ قال لعائشة - رضي الله عنها - وهي حائض:

" افعلي ما يفعل الحاج، غير أن لا تطوفي بالبيت " ومعلوم أن الحاج يذكر الله ويقرأ القرآن.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -:

"ليس في منعها من القرآن سنة أصلاً، فإن قوله ﷺ:

"لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن" (حديث ضعيف باتفاق أهل المعرفة بالحديث)،

وقد كان النساء يحضن في عهد النبي ﷺ، فلو كانت القراءة محرمة عليهن كالصلاة؛ لكان هذا مما بينه النبي ﷺ لأمته وتعلمه أمهات المؤمنين، وكان ذلك مما ينقلونه في الناس، فلما لم ينقل أحد عن النبي ﷺ في ذلك نهياً لم يجز أن تجعل حراماً مع العلم أنه لم ينه عنه مع كثرة الحيض في زمنه، علم أنه ليس بمحرم. أهـ

٤ . تعاطي أدوية تمنع الحيض لإتمام الصيام في رمضان:

وإن كان هذا الأمر جائزاً لكن بشروط بيّنها أهل العلم، إلا أن الأولى تركه **يقول الشيخ ابن باز - رحمه الله -**: "يجوز أن تستعمل المرأة أدوية في رمضان لمنع الحيض إذا قرر أهل الخبرة الأمانة من الأطباء ومن في حكمهم أن ذلك لا يضرها، ولا يؤثر على جهاز حملها، وخيراً لها أن تكف عن ذلك، وقد حلل الله لها رخصة في الفطر، إذا جاءها الحيض في رمضان، ويشرع لها قضاء الأيام التي أفطرتها، ورضي لها بذلك ديناً. أهـ

— استعمال المرأة حبوب منع الحيض إذا لم يكن عليها ضرر من الناحية الصحية، فإنه لا بأس به، بشرط أن يأذن الزوج بذلك، ولكن حسب ما علمته أن هذه الحبوب تضر المرأة، ومن المعلوم أن خروج دم الحيض خروج طبيعي، والشيء الطبيعي إذا منع في وقته، فإنه لا بد أن يحصل من منعه ضرر على الجسم، وكذلك أيضاً من المحذور في هذه الحبوب أنها تخلط على المرأة عاداتها، فتختلف عليها، وحينئذ تبقى في قلق وشك من صلاتها ومن مباشرة زوجها... وغير ذلك، لهذا أنا لا أقول إنها حرام ولكني لا أحب للمرأة أن تستعملها خوفاً من الضرر عليها.

وأقول: ينبغي للمرأة أن ترضى بما قدر الله لها، **فالنبي ﷺ دخل عام حجة الوداع على أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - وهي تبكي، وكانت قد أحرمت بالعمرة، فقال:** "ما لك لعنك نفست" **قالت: نعم. قال:** "هذا شيء كتبه الله على بنات آدم"

فالذي ينبغي للمرأة أن تصبر وتحتسب، وإذا تعذر عليها الصوم والصلاة من أجل الحيض، فإن باب الذكر مفتوح والله الحمد، تذكر الله وتسبحه، وتتصدق وتحسن إلى الناس بالقول والفعل، وهذا من أفضل الأعمال.

(أفاده الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - في فتاوى النساء ص ٦٨ - ٦٩)

٥ . ترك الصيام إذا طهرت من حيضتها قبل الفجر:

فالمراة إذا طهرت قبل الفجر ونوت الصيام، فصيامها صحيح وإن لم تغتسل إلا بعد الفجر، وكذلك إذا جامعها زوجها بالليل ولم تغتسل إلا بعد الفجر فصيامها صحيح.

ففي "الصحيحين" من حديث عائشة وأم سلمة - رضي الله عنهما -:

" أن رسول الله ﷺ كان يدرکه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم"

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - كما في "فتح الباري" (١/١٩٢) في أوجه التفرقة

بين الصوم والصلاة في حق الحائض: إن الحائض لو طهرت قبل الفجر ونوت الصيام صح

صومها في قول الجمهور، ولا يتوقف على الغسل بخلاف الصلاة. أهـ

٦ . إنظار الحامل أو المرضع بدون ضرورة:

فالإفطار للحامل أو المرضع يكون لمن لا تقدر علي الصيام؛ لأنه يضعفها أو يؤثر علي الجنين؛ لأن الله تعالى قال: ﴿لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] والنبي ﷺ يقول كما عند الإمام أحمد: " لا ضرر ولا ضرار". أما إذا كانت تقوى على الصيام، ولا يؤثر عليها ولا على الجنين فليزِمها الصيام.

٧ . اعتقاد بعض النساء أن الماء الذي ينزل على الحامل قبل الوضع يمنع

من الصيام: وهذا الماء لا يمنع من الصيام، فليس له حكم دم النفاس.

٨ . عدم قضاء اليوم الذي حاضت فيه قبل المغرب بدقائق:

فلو حاضت المرأة قبل المغرب بدقائق؛ بطل صومها وعليها القضاء

٩ . إنظار المرأة بمجرد الإحساس بآلام الحيض دون خروج الدم:

وهذا خطأ كبير يقع فيه بعض النساء، فالعبرة بنزول الدم، أما مجرد الإحساس بآلام الحيض فلا يُعد حياًضاً.

١٠ . عدم صيام المرأة إذا طهرت من نفاسها قبل تمام الأربعين:

وهذا خطأ، فالعبرة بالطهر، فإذا انقطع الدم بعد أسبوع مثلاً، ورأت المرأة علامات الطهر، تغتسل وتصلّي وتصوم، ولا يشترط في نفاسها أن تمكث إلى الأربعين
قال الترمذي - رحمه الله -:

"أجمع أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم: على أن النساء تدع الصلاة أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر قبل ذلك، فتغتسل وتصلّي.

لكن المقصود من حديث أم عطية - رضي الله عنها -: "كانت النفساء على عهد رسول

الله ﷺ تقعد بعد نفاسها أربعين يوماً أو أربعين ليلة" (أخرجه أبو داود والترمذي)

فالمقصود من الحديث: أن الدم إذا استمر بالمرأة أكثر من أربعين يوماً، فإنها تغتسل وتصلّي وتصوم حتى لو نزل عليها الدم.

قال ابن قدامة - رحمه الله -: "فإن زاد دم النفساء على أربعين يوماً، فصادف عادة الحيض فهو حيض، وإن لم يصادف الحيض فهو استحاضة".

١١ - عدم صيام المرأة إذا طهرت من الحيض، ثم رأت بعد طهرها شيئاً (كالصفرة والكدرة):

وهذا خطأ، بل على المرأة أن تُصلي وتصوم ويأتيها الزوج؛ لأن الصفرة والكدرة بعد الطهر لا تُعد شيئاً، فقد جاء عن أم عطية أنها قالت كما عند أبي داود والنسائي وابن ماجه:

"كنا لا نعد الكدرة والصفرة [بعد الطهر] شيئاً"

تنبيه:

إذا كانت الصفرة والكدرة زمن الحيض أو متصلتان فهذا له حكم الحيض، وذلك للحديث الذي أخرجه البخاري معلقاً ومالك عن مولاة عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان النساء يبعثن إلى عائشة أم المؤمنين بالدرجة (الخرقة) فيها الكرسف (القطن) فيه الصفرة من دم الحيضة يسألنها عن الصلاة، فتقول لهن: لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء، تريد بذلك الطهر من الحيضة"

١٢ - بعض النساء تقضي ما عليها من رمضان ولكن بصورة متتابعة بدون تفريق:

ظناً منها أنه لا يقبل منها القضاء إلا بالتتابع، ويستدلون بالحديث الذي أخرجه الدارقطني والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"مَنْ كَانَ عَلَيْهِ صَوْمُ رَمَضَانَ، فَلْيَسْرُدْهُ وَلَا يَقْطَعْهُ"

ولكن الحديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والصحيح أنه يجوز للمرأة أن تقضي ما عليها من أيام متفرقة، والأدلة على ذلك كثيرة منها:-

أ. قوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، فأطلق ولم يقيد بها بتتابع.

ب. وأخرج البخاري معلقاً عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال:

"لا بأس أن يفرق"

ج. وعند الدارقطني من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: **"يوآتره إن شاء"**

د. وأخرج ابن أبي شيبة والبيهقي عن أنس رضي الله عنه قال:

"إن شئت فاقض رمضان متتابعاً، وإن شئت متفرقاً"

وذهب الأئمة الأربعة: إلى التخيير بين المتابعة والتفريق في قضاء الصيام.

وقد سئل الإمام أحمد عن قضاء رمضان، فقال: "إن شاء فرق، وإن شاء تابع" (مسائل الإمام أحمد لأبي داود)

١٣ - صيام ستٍّ من شوال قبل قضاء ما عليها من رمضان:

فيفضل لمن كانت عليها أيام من رمضان أن تقضي هذه الأيام قبل أن تصوم ستاً من شوال وذلك للحديث الذي أخرجه الإمام مسلم عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **"من صام رمضان، ثم اتبعه ستاً من شوال، كان كصيام الدهر"**

فيفهم من هذا الحديث أن من أراد حيازة هذا الفضل أن يتم صيام رمضان، ثم يتبعه بعد ذلك بصيام ست من شوال، فلا يقدم صيام الست على قضاء رمضان، وهذا ما رجحه ابن عثيمين - رحمه الله -

ويفهم هذا أيضاً من كلام أبي بكر لعمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - حيث روي عن أبي بكر أنه قال لعمر: **"وأنه لن تقبل نافلة حتى تؤدي الفريضة"**

تنبيه:

إن كان الأفضل صيام القضاء ثم اتباعه بست من شوال - كما مرّ بنا - إلا أنه يجوز صيام الست من شوال قبل قضاء رمضان، خصوصاً لمن ضاق عليه شوال لو قضى، ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿ **فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ** ﴾ [البقرة: ١٨٤]، ففي هذه الآية أطلق الله القضاء ولم يقيدّه.

- ويدل على ذلك أيضاً ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: **"كان يكون عليّ الصوم في رمضان، فما أستطيع أن أقضيه إلا في شعبان"** ولا شك أنها كانت تتطوع في أثناء العام، وكان هذا بعلم النبي صلى الله عليه وسلم فهو إقرار منه؛ لأنه لم ينكر عليها.

- ومما يدل على ذلك أيضاً ما أخرجه الإمام أحمد عن ثوبان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"من صام رمضان، فشهراً بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بعد الفطر، فذلك تمام صيام السنة" فالنبي صلى الله عليه وسلم أطلق في هذا الحديث ولم يقدم شيئاً على شيء، ولكن الفضل مترتب على الإتيان بهما.

١٤ . الإكثار من شراء الأطعمة:

فتبدأ النساء مع بداية الشهر بإعداد قائمة طويلة لما تحتاجه من المطاعم والمشروبات، وهذه القائمة ربما تتضمن أكثر من ثلاثين صنفاً من الأطعمة والأشربة المختلفة. ولقد أثبتت الإحصائيات بالأسواق المحلية أن ما يُنفق على الطعام والشراب في رمضان، يقترب من ثلاثة أضعاف ما ينفق على ذلك في بقية الشهور. ولذلك تجد أن البعض يستدين لشراء الطعام والمشروبات على اختلاف ألوانها وأشكالها، من اليايميش والمكسرات، والحلويات، وأنواع الفاكهة، والطيور واللحوم والأسماك، والخضروات والسلطات، وأنواع الألبان والعصائر، والتمر والزبيب... انتهاءً بكحك العيد. وهذا كله ينهك الزوج من الناحية المادية، كما ينهك الزوجة من الناحية الجسدية؛ حيث تبدأ هي الأخرى في الاعتكاف المطبخي طوال الشهر، ولا تخرج من هذا الاعتكاف إلا مع العيد.. فهل هذا هو الاستعداد لشهر رمضان، والمغفرة والرضوان، والعق من النيران؟!.

١٥ . الإكثار من الطعام وملء البطن، والتكاسل عن العبادة:

فالناس في رمضان يستكثرون من تناول ألوان الطعام والشراب، يرددون: "حيّاك الله يا رمضان بالقرع والبادنجان"، فترى الناس في رمضان ينفقون الأوقات والأموال في إعداد أصناف الطعام، فإذا أكلوا فإنهم يأكلون أكل المنهومين، ويشربون شرب الهيم، فيكون رمضان شهر التخمّة والسمنة وأمراض المعدة، وهؤلاء الذين قال عنهم النبي ﷺ كما عند البيهقي:

"شرار أمتي الذين غدّوا بالنعم، الذين يأكلون ألوان الطعام، ويلبسون ألوان الثياب، ويتشدقون في الكلام"

وصدق القائل حين قال:

يا خادم الجسم كم تسعى لخدمته

أقبل على النفس واستكمل فضائلها

فمن أراد أن يفوز بـرمضان، ويستشعر حلاوة الإيمان، ويتمتع بقراءة القرآن، ويتلذذ بطول القيام؛

فعلية ألا يُكثِر من الطعام والشراب، امتثالاً لقوله تعالى:

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]

وقد نقل عن بعض السلف أنه قال: إن الله جمع الطب كله في هذه الآية

وقال ابن القيم - رحمه الله - في "زاد المعاد" تعليقا على هذه الآية:

فمتى جاوز ذلك كان إسرافاً، وكلاهما مانع للصحة جالب للمرض، أعني عدم الأكل والشرب أو الإسراف فيه، فحفظ الصحة كله في هاتين الكلمتين، **وصدق النبي حين قال:**

"كل واشرب من غير إسراف ولا مخيلة"

فالإسراف في المأكل والمشرب سبباً لكثير من الأمراض، ومدعاة للكسل والفتور عن الطاعة والعبادة **ذكر البيهقي كما في "شعب الإيمان" (٢٢/٥) عن الحلبي - رحمه الله - أنه قال:**

وكل طعام حلال، فلا ينبغي لأحد أن يأكل منه ما يتقل بدنه؛ فيحوجه إلى النوم، ويمنعه من العبادة، وليأكل بقدر ما يسكن جوعه، وليكن غرضه من الأكل أن يشتغل بالعبادة ويقوى عليها. أهـ

يقول الشافعي - رحمه الله -: "البطنة تذهب الفطنة".

وكان بعض العلماء يقول:

إذا امتلأت المعدة نامت الفكرة، وخرست الحكمة، وقعدت الأعضاء عن العبادة.

وعلى هذا ينبغي على الإنسان منا أن يقوم عن الطعام قبل الشبع

فقد أخرج الإمام أحمد والترمذي عن المقدم بن معد يكرب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

"ما ملأ أدمي وعاءاً شراً من بطنه، بحسب ابن آدم أكلات" - وفي رواية: نُقيماتٌ - يقمن صلبه، فإن كان لا محالة، فثُلثُ لُطعامه، وثُلثُ لُشْرابه، وثُلثُ لُنَفْسِه"

(صحيح الجامع: ٥٦٧٤)

- أكلات: لُقْم.

١٦. قضاء الساعات الطوال في إعداد الطعام، وضياح الأوقات في المطبخ:

ولا تنتهي المرأة إلا قبيل المغرب بدقائق، فنتشغل عن ذكر الله وقراءة القرآن، ويضيع عليها الذكر وقت الغروب وساعة الإجابة، وعند السحر عند إطعام السحور، فيمكن للمرأة استغلال هذه الأوقات التي تعد فيها الطعام في الذكر، والاستغفار، والتسبيح، والدعاء، وهي بذلك تجمع بين الحسنين، بين إعداد الطعام، وكثرة الذكر، والاستغفار، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، ولها أن تستمع للقرآن والمحاضرات في المطبخ عند إعداد الطعام حتى لا تضيع الأوقات.

١٧ - عدم إحسان وتصحيح النية عند إعداد الطعام للزوج والأولاد:

وهذا فيه ما فيه من ضياع الأجر العظيم، والذي تستطيع أن تتحصل عليه الزوجة في إحسان النية عند إعداد الطعام للصائمين.

فقد أخرج الإمام مسلم عن أنس رضي الله عنه قال:

"كنا مع رسول الله ﷺ في السفر، فمنا الصائم ومنا المفطر، قال: فنزلنا منزلاً في يوم حار، أكثرنا ظلاً صاحب الكساء، ومنا من يتقي الشمس بيده، قال: فسقط الصوَّام وقام المفطرون، فضربوا الأبنية، وسقوا الركاب، فقال رسول الله ﷺ: ذهب المفطرون اليوم بالأجر"

فهؤلاء مفطرون وذهبوا بالأجر، فما نقول في كون القائم علي خدمة الصائم صائماً مثله، فمما لا شك فيه أن أجره مضاعف، بل لا نبالغ إن قلنا: إن كثيراً من الرجال حرّموا هذا الأجر، وخصّ الله به النساء، فعلى النساء أن يحتسبن نية تفتير الصائمين عند إعدادهن الطعام، فيأخذن أجر من تُفطر، **فقد أخرج الترمذي عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:**

"مَنْ فَطَّرَ صَائِماً؛ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئاً"

(صححه الألباني في "صحيح الترغيب": ١٠٧٢)

• فالأجر والثواب يكون على قدر النية

يقول أبو طالب المكي - رحمه الله - كما في "قوت القلوب" (٣٠١/٢):

النية الصالحة هي أول العمل الصالح، وأول العطاء من الله - تعالى - .

وهو مكان الجزاء، وإنما يكون للعبد من ثواب الأعمال على حسب ما يهب الله تعالى له من النيات، فربما اتفق في العمل الواحد نيات كثيرة (على مقدار ما يحتمل العبد من النية، وعلى مقدار علم العامل) ، فيكون له بكل نية حسنة، ثم يضاعف كل حسنة عشر أمثالها، لأنها أعمال تجتمع في عمل.

وكذا قال الإمام الغزالي - رحمه الله - في "الإحياء" (٣٢٣/٤) حيث قال:

"الطاعات مرتبطة بالنيات في أصل صحتها، وفي تضاعف فضلها، أما تضاعف الفضل فبكثرة النيات الحسنة، فإن الطاعة الواحدة يمكن أن ينوي بها خيرات كثيرة، فيكون بكل نية ثواب، إذ كل واحدة منها حسنة، ثم تضاعف كل حسنة عشر أمثالها.

١٨ . الانشغال في الأيام العشر بشراء الملابس أو كثرة التردد علي الخيّاطات، وعمل الكعك، وعدم الإكثار فيها من الطاعة:

وغفلت هذه المسكينة أن الأعمال بالخواتيم، كما أن العشر الأخيرة من رمضان فيها ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر لذا: **"كان النبي ﷺ إذا دخل العشر شد منزره، وأحيا ليله، وأيقظ أهله"** (متفق عليه)

وفي رواية عن عائشة - رضي الله عنها - قالت:

"كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره"

فلتحرص الأخت على اغتنام هذه الأيام، والتي ربما لا تدركها بعد ذلك، ولتجتهد فيها بأنواع الطاعات، من صلاة وصيام وقيام وذكر ودعاء وتلاوة للقرآن والصدقة، أما ملابس العيد فلتشتريها قبل رمضان، أو في الأيام الأولى منه.

١٩ . الحرص على الصيام مع عدم الصلاة:

وهذا خطأ جسيم يقع فيه كثير من المسلمين

فلتعلم المسلمة أن أول ما ستحاسب عليه من أعمالها الصلاة

فقد أخرج الترمذي وأبو داود والنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال:

" إنَّ أولَ ما يحاسبُ به العبدُ يومَ القيامةِ من عمله الصلاة، فإن صلحت فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر وإن انتقص من فريضة، قال الرب ﷻ: انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل منها ما انتقص من الفريضة، ثم تكون سائر أعماله على ذلك "

(صحيح الجامع: ٢٠٢٠)

وحال التي تحرص على الصيام مع عدم الصلاة، كحال الذي يبني قصرًا ويهدمُ مصرًا، والصلاة كما نعلم هي عمود الدين، كما أخبر الرسول الأمين ﷺ كما عند الترمذي وابن ماجه:

"رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله"

ونحن نعلم أن الفسطاط إذا سقط عموده سقط الفسطاط، ولم يُنتفع بالطنب ولا بالأوتاد، فكذلك الصلاة في الإسلام.

ومن لم يحافظ على الصلاة ويتركها سيكون مع شرار الخلق يوم القيامة - فقد أخرج الإمام أحمد بسند صحيح عن عبد الله ابن عمر - رضى الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: " مَنْ حَافِظَ عَلَى الصَّلَاةِ كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبِرْهَانًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يَحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ تَكُنْ لَهُ نُورٌ وَلَا بِرْهَانٌ وَلَا نَجَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأَبِي بَنِي خَلْفٍ " .

- فأين عقول الذين باعوا مرافقة الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين بمرافقة الذين غضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساعت مصيراً

كما قال تعالى: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ (٣٨) إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ (٣٩) فِي جَنَّاتٍ يَسَاءَلُونَ (٤٠) عَنِ الْمُجْرِمِينَ (٤١) مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ (٤٢) قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴾ [المدثر: ٣٨ - ٤٣]

وقال تعالى: ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا ﴾ [مريم: ٥٩]

يقول ابن القيم - رحمه الله - كما في "كتاب الصلاة وحكم تاركها" ص ٣ :

لا يختلف المسلمون عن ترك الصلاة المفروضة عمداً من أعظم الذنوب وأكبر الكبائر ، وإن إثمه عند الله أعظم من إثم قتل النفس وأخذ الأموال وأعظم من إثم الزنا والسرقه وشرب الخمر، وإنه متعرض لعقوبة الله وسخطه وخزيه في الدنيا والآخرة .

فهيا أختاه... إلى الصلح مع الله، والصلاة من الآن، وأحمل لك هذه البشارة .

فقد أخرج ابن حبان في "صحيحه" عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ:

"إذا صلت المرأة خمسها وحصنت فرجها وأطاعت بعلها دخلت الجنة من أي أبواب الجنة شاءت "

وعند الإمام أحمد بلفظ:

"إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها وحفظت فرجها وأطاعت زوجها قيل لها : ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت "

٢٠ . تأخير الصلاة عن وقتها:

فكثير من النساء تتشغل عن الصلاة وتأخرها بسبب أعمال المنزل من طبخ وغسيل... وغير ذلك، أو تتأخر في النوم حتى يخرج وقتها، وخصوصاً صلاة الفجر، ولقد توعدَّ الله كل مَنْ يؤخر الصلاة عن وقتها بالويل والعذاب الشديد، فقال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون ٤، ٥] أي: يؤخرونها عن وقتها أو يخرجوها عن وقتها بالكلية كما قال مسروق: وهذا من صفات المنافقين

وانظر قول النبي ﷺ فيمن أخر صلاة العصر

فقد أخرج الإمام مسلم أن رسول الله ﷺ قال:

" تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق ، يجلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقر أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً ."

ولئن يفقد الرجل أهله وماله خير له من أن يفوته وقت الصلاة

فقد أخرج عبد الرزاق في "مصنفه" أن النبي ﷺ قال:

" لأن يوتر أحدكم أهله وماله خير له من أن يفوته وقت الصلاة ."

يقول ابن حزم - رحمه الله - كما في "كتاب الكبائر للذهبي" ص ٢٦ :

لا ذنب بعد الشرك أعظم من ترك الصلاة حتى يخرج وقتها وقتل مؤمن بغير حق .

فلنعلم جميعاً وتعلم كل أخت مسلمة... أن أحب الأعمال عند الله ﷻ هي الصلاة في وقتها

فقد أخرج البخاري ومسلم عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال:

" سألت رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة على وقتها. قلت: ثم أي؟

قال: بر الوالدين . قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله ."

٢١ - الصلاة مكشوفة العورة:

فبدن المرأة كله عورة يجب عليها ستره، وإذا كانت في صلاة فإنها تُبدي الوجه والكفين
أخرج أبو داود والترمذي عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال:

" لا يقبل الله صلاة حائض (١) إلا بخمار."

وأخرج أبو داود عن أم سلمة - رضي الله عنها -:

"أنها سألت النبي ﷺ أتصلي المرأة في درع (٢) وخمار بغير إزار؟ قال: إذا كان الدرع
سابقاً يغطي ظهور قدميها."

- وقد استهانت بعض المسلمات بحدود العورة في الصلاة، فقد تصلي الواحدة منهن وبعض أجزاء
من جسدها مكشوفة، كأن ينكشف ذراعها، أو أجزاء من ساقها، أو شعرها... أو غير ذلك، وهذا كله
حرام وقد يبطل الصلاة، فلتراعي المرأة عدم إبداء العورة في الصلاة.

- وكذلك عدم لبس ملابس شفافة تبين لون الجسم أو كشف أجزائه، ولتعلم أنها واقفة بين يدي الله
تعالى في الصلاة تتاجيه وتدعوه.

- كما أنه يكره أن تنتقب المرأة في الصلاة من غير ضرورة (كالصلاة في وجود أجنب)
قال ابن عبد البر - رحمه الله -:

وقد أجمعوا على أن على المرأة أن تكشف وجهها في الصلاة والإحرام أي: في الحج
ولكنها تغطي وجهها عن الأجنب من غير نقاب.

(1) حائض: بالغة.

(2) الدرع: الجلباب.

٢٢ . التطيب عند الذهاب للمسجد:

حيث تأتي بعض النساء إلى المسجد، وقد تعطرت وتجمّلت وكأنها تزف إلى يوم عرسها، وهذا خطأ جسيم وإثم عظيم، فقد أخرج البيهقي بسنده أن النبي ﷺ قال:

"أيما امرأة تطيّبت، ثم خرجت إلى المسجد، لم تقبل لها صلاة حتى تغتسل" (صححه الألباني) وعند الإمام أحمد أن أبا هريرة رضي الله عنه استقبل امرأة متطيبة فقال لها:

"أين تريد يا أمة الجبار؟ قالت: المسجد، فقال: وله تطيبت؟ قالت نعم. قال أبو هريرة: إن رسول الله ﷺ قال: أيما امرأة خرجت من بيتها متطيبة تريد المسجد، لم يقبل الله عز وجل لها صلاة، حتى ترجع فتغتسل منه غسلها من الجنابة".

- وأخرج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه:

"أيما امرأة استعطرت ثم خرجت، فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية، وكل عين زانية" أخرج الإمام مسلم عن زينب زوجة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قالت: قال رسول الله ﷺ: "إذا شهدت إحداكن المسجد، فلا تمسّ طيباً"

وأخرج الإمام أحمد وأبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه:

" لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، ولكن ليخرجن وهن تفلات"

- تفلات: غير متطيبات، يُقال امرأة تفلة: إذا لم تتطيب. (أفاده الخطابي في معالم السنن)

قال ابن دقيق العيد: فيه (أي في الحديث السابق) حرمة التطيب على مريدة الخروج إلى المسجد؛ لما فيه من تحريك داعية الرجال وشهوتهم، وربما يكون سبباً لتحريك شهوة المرأة أيضاً.

وأخرج الإمام مسلم من حديث زينب الثقفية - رضي الله عنها - أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقول لنا: "إذا شهدت إحداكن العشاء في المسجد، فلا تتطيب تلك الليلة، ولا تمسّ طيباً" وفي رواية عند مسلم: " أيما امرأة أصابت بخوراً، فلا تشهد معنا العشاء الآخرة"

وأنت إذا سألت هذه المرأة التي خرجت إلى المسجد، لماذا خرجت من بيتك إلى المسجد؟ قالت: طلباً لرضا الله وجنته، وخوفاً من عقابه وناره، فنقول: يا أيتها الأخت الفاضلة إن ما عند الله من الرحمة والمغفرة، والعنق من النار لا يُنال بمعصيته، وإنما ينال بطاعته.

تنبيه:

يقول المباركفوري - رحمه الله - كما في "تحفة الأحوزي" (١٧٣/٦):

ويلحق بالطيب ما في معناه؛ لأن سبب المنع منه ما فيه من تحريك داعية الشهوة كالملبس والحلي الذي يظهر والزينة، وكذا الاختلاط بالرجال" أهـ

٢٣ - اختلاط النساء بالرجال عند الخروج من المسجد بعد صلاة التراويح:

وهذا خطأ، لكن عليهن أن يبادرن بالخروج قبل الرجال، ولا يمشين إلا في حافات الطرق وجوانبها، وذلك أولى وأستر لهن، فقد أخرج أبو داود عن أبي أسيد مالك بن ربيعة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو خارج من المسجد وقد اختلط الرجال مع النساء في الطريق:

" استأخرن فليس لكن أن تحققن الطريق ^(١) عليكن بحافات الطريق، فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به"

ويؤيد هذا المعنى ما رواه ابن حبان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال:

" ليس للنساء وسط الطريق "

وهكذا ترى أن الإسلام جاء ليحافظ على المرأة ويصونها من الابتذال والامتهان، ويبعدها عن كل ريبة ويجعلها في منأى عن سهام المسمومة ونظر الرجال إليها، وإن خرجت لضرورة فلتلتزم بالحجاب، وعليها بجوانب الطريق حتى لا تخالط الرجال فتكون في مأمن من النظرات والشهوات.

٢٤ - التبرج عموماً وعند الذهاب إلى المسجد خصوصاً:

والتبرج: هو أن تبدي المرأة زينتها ومحاسنها، وما يجب أن تستره مما تستدعي به شهوة الرجال،

وهذا فعل الجاهلية الأولى والتي نهى الله عنه، قال تعالى: ﴿وَلَا تَبْرَجْنَ بِهِنَّ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ فَإِنَّ بَعْضَهُنَّ مُبْدِيَةٌ زِينَةً لَّعَلَّكُمْ تَكْفُرُونَ﴾

[الأحزاب: ٣٣]

وأخرج الإمام أحمد بسند حسن عن أميمة بنت رقيقة - رضي الله عنها - أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تباعه على الإسلام فقال:

"أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئاً، ولا تسرقني، ولا تزني، ولا تقتلي ولدك، ولا تأتي

ببهتان تفترينه بين يديك ورجليك ولا تنوحني ولا تبرجي تبرج الجاهلية الأولى"

(1) تحققن الطريق: أي تمشين في وسط الطريق.

وقد بين لنا رسول الله ﷺ مآل وعاقبة المتبرجة السافرة

فقد أخرج الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

"صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات (1) مميلات مائلات (2) رعوسهن كأسنمة البخت المائلة (3)، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها لتوجد في مسيرة كذا وكذا"

أختاه... يا من خلعت حجابك ولم تستحي من ربك ألسنت حفيذة خديجة وعائشة وفاطمة؟

ألسنت من نساء المؤمنين؟ إذا قلت: نعم. فعليك أن تنصاعي لقول رب العالمين: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ

لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفوراً رحيماً﴾

[الأحزاب: ٥٩]

أختاه... أتعرفين من الذي أمرك بالحجاب؟ إنه الله. أتعرفين من هو الله؟

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾

[الزمر: ٦٧]

اعلمي... أن الذي أمرك بالعفة ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩]

اعلمي أيتها الأخت الفاضلة... أن المرأة إذا خلعت حجابها خلعت معه حياتها، ومن خلعت حياتها خلعت معه إيمانها.

فقد أخرج الحاكم في "المستدرک" بسند صحيح عن ابن عمر - رضي الله عنهما -

أن النبي ﷺ قال: "إن الحياء والإيمان قرينان جميعاً فإذا رفع أحدهما رفع الآخر"

وصدق النبي ﷺ حيث قال كما عند البخاري: "إذا لم تستح فاصنع ما شئت"

أختاه... اسمعي هذا الحديث وعيه جيداً، وانظري أين أنت من هذا:

أخرج أبو داود أن النبي ﷺ قال: "من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة،

فقال أم سلمة: فكيف يصنع النساء بذيولهن؟ قال: يرخينه شبراً، قالت: إذن تنكشف

أقدامهن، قال: يرخين ذراعاً لا يزدن عليه"

¹ كاسيات عاريات: أي يكشفن شيئاً من أبدانهن إظهاراً لجمالهن، أو يلبسن ثياباً رقيقة تصف ما تحتها.

² مميلات مائلات: أي متبخرات في مشيتهن، مميلات أكتافهن، أو مائلات إلى الرجال مميلات لهم بما يبدين من زينتهن.

³ كأسنمة البخت المائلة: أي يجمعن الضفائر فوق رعوسهن فتشبه أسنمة الإبل.

يا سبحان الله! الرسول ﷺ يقول لأم سلمة يرخينه شبراً، ولكنها تقول: إن النساء لا يطيقن هذا؛ لأن أقدامهن ستتكشف عند المشي، فلم ترض أن يرخي الثوب شبراً يجرر في الأرض، ولكن فتيات هذا الزمان رضين بهذا الشبر، ولكنه ليس شبراً يجرر في الأرض، ولكنه شبراً فوق الركبتين

لحد الركبتين تشمرين	بربك أي نهر تعبرين
كأن الثوب ظل في صباح	يزيد تقلصاً حيناً فحيناً
تظنين الرجال بلا شعور	أم لأنك ربما لا تشعرين

وانظري أختاه... إلى هذه المرأة السوداء، امرأة من أهل الجنة، تعالي لنرى قصتها

أخرج البخاري ومسلم عن عطاء بن رباح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال:

" ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ فقلت: بلى. فقال: هذه المرأة السوداء أتت النبي ﷺ فقالت: " إني أصرع، وإني أتكشف، فادع الله تعالى لي، فقال: إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله تعالى أن يعافيك، فقالت: أصبر. ثم قالت: "إني أتكشف، فادع الله تعالى لي أن لا أتكشف، فدعا لها "

سبحان الله! تخاف أن يظهر شيء من جسدها، وهي تعاني من مرض الصرع، وهي معذورة ولكنها حيية عفيفة أبية، فطلبت من النبي ﷺ أن يدعو الله ألا تتكشف فهي تصبر على المرض وآلامه، ولكنها لا تصبر على التكشف، فما بال الذين يكشفون عن أجسادهم بلا مرض ولا صرع.

٢٥ - كثرة الكلام في المسجد:

بعض الأخوات لا يطيب لهن التحدث إلا داخل المسجد، وبين ركعات التراويح يتحدثن عن أنواع الطبخات، وعن الأولاد، وعن الملابس... وغير ذلك، فيحدثن تشويشاً علي المصلّيات، فينبغي علي الأخت أن تعلم أنها ما جاءت لصلاة التراويح إلا لإراحة النفس من هموم الدنيا ومشاكل البيت.

٢٦. اصطحاب الأطفال عند صلاة التراويح، والتشويش علي المصلين:

فبعض النساء تصطحب معها الأولاد كلهم إلى المسجد، وغيرها تفعل مثل فعلها، فيكون المسجد كالحضانة، فلا يستطيع الإمام أن يقرأ، ولا المصلون أن يخشعوا، ولا النساء أن يصلين، هي تريد الخير حيث تشهد مع المصلين الصلاة، لكن ليس كل مرید للخير يبلغه، فإنها ربما تأثم لهذا الفعل.

فقد أخرج أبو داود عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

"اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد، فسمعهم يجهرون بالقراءة، فكشف الستر وقال: ألا إن كلكم منا ج ربه، فلا يؤذنين بعضكم بعضاً ولا يرفع بعضكم علي بعض في القراءة أو قال: في الصلاة".

فإذا كان رفع الصوت بالقرآن لا يجوز، لأنه يجذب سمع المصلي، ويشوش عليه تفكيره، فكيف برفع الصوت لا بالقرآن ولكن عن طريق صراخ الأطفال، والبكاء، والشجار الذي يُلهي الناس عن صلاتهم، فهذه الأخت صلاتها في بيتها أفضل.

تنبيه:

لا يُفهم مما سبق تحريم أو عدم جواز دخول الأولاد المسجد، لا. فالأدلة على جواز ذلك، ومنها:

١- ما جاء في "مسند الإمام أحمد" عن عبد الله بن بريدة قال:

"سمعت أبي بريدة يقول: كان رسول الله ﷺ يخطبنا، فجاء الحسن والحسين عليهما قميصان أحمران يمشيان ويعثران، فنزل رسول الله ﷺ من المنبر فحملهما فوضعهما بين يديه، ثم قال: "صدق الله ورسوله: ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ نظرت إلى هذين الصبيين يمشيان ويعثران فلم أصبر، حتى قطعت حديثي ورفعتهما". (صحيح الجامع: ٣٧٥٧)

٢- وأخرج الإمام أحمد: "أن النبي ﷺ جوز^(١) ذات يوم في الفجر، فقيل: يا رسول الله ﷺ.

لم جوزت؟ قال: سمعت بكاء صبي، فظننت أن أمه معنا تُصلي، فأردت أن أفرغ أمه"

- وفي "الصحيحين" أنه ﷺ كان يقول:

"إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها، فأسمع بكاء الصبي، فأتجوز في صلاتي مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه"

^١ جوز: خفف.

٣- وأخرج البخاري ومسلم من حديث أبي قتادة رضي الله عنه قال:

"رأيت النبي ﷺ يوم الناس، وأمامة بنت أبي العاص (1) على عاتقه، فإذا ركع وضعها، وإذا رفع من السجود أعادها"

أخرج الإمام أحمد والنسائي: "أن النبي ﷺ كان ساجداً، ووراءه المسلمون، فأطال في سجوده حتى ظنوا أنه قبض، ولكنه أطال لأن أحد أسباطه (2) كان قد امتطاه، فلم يشأ أن يُعجلَّ عليه حتى يقضي حاجته"

تنبيه:

الحديث الذي رواه ابن ماجة وفيه: "جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم" حديث ضعيف جداً لا يُحتج به، قال الإشبيلي: لا أصل له، وقال الألباني - رحمه الله -: ضعيف لا يُحتج به اتفاقاً. لكن دخول الأولاد المساجد أمر لا بد أن يكون فيه انضباط.

- وهناك مخالفة هي عكس السابقة:

وهي أن الأم تترك أولادها في الشارع، أو أمام التلفاز، أو تتركهم ولا تدري أين هم، ولا أين يجلسون؟ ومع من يذهبون؟، ثم تأتي إلى المسجد لتصلّي صلاة التراويح، وهذا من التناقض، حيث إنها فعلت نافلة وتركت واجباً.

1 أمامة بنت أبي العاص : هي بنت ابنته زينب - رضي الله عنها -.

2 أسباطه : السبط: هو ولد الولد.

٢٧ - سماع الأغاني والألحان:

من المعلوم أن سماع الأغاني والألحان حرام، ويزداد الأمر قبحاً وسوءاً خصوصاً عند سماعها في رمضان، فهو شهر القرآن، ولكن جعله البعض لسماع مزامير الشيطان وهذا حرام.

• أدلة تحريم الغناء من القرآن الكريم :

«الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ ٦ ﴿ وَإِذَا تَلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَوَلَّىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَسَّرَهُ بَعْدَآبِ أَلِيمٍ ﴾

[لقمان ٦ - ٧]

- وقد أخرج الحاكم وصححه البيهقي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال:

" والله الذي لا إله إلا غيره هو الغناء، وظل يردها ثلاثاً "

■ قال ابن كثير - رحمه الله -:

كذا قال ابن عباس، وعلي بن أبي طالب، وجابر، وعكرمة، وسعيد بن جبير، ومجاهد ثم قال ابن كثير في هذه الآية: لما ذكر الله تعالى السعداء، وهم الذين يهتدون بكتاب الله وينتفعون بسماعه، عطف بذكر حال الأشقياء الذين أعرضوا عن الانتفاع بسماع كلام الله وأقبلوا علي سماع المزامير والغناء والألحان وآلات الطرب .

«الدليل الثاني: قوله تعالى: ﴿ وَأَسْتَفْزِزُ مَنِ اسْتَفْزَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبُ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكُهم فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدِهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ [الإسراء: ٦٤]

ومعنى الآية: أن الله تعالى يقول للشيطان: استفزز الساهين واللاهين بصوتك الذي هو الطرب والغناء وما صاحبه من موسيقى... وغيرها من المعازف، وأزهم أزا وحركهم إلي المعصية ومرنهم على الفاحشة والفجور .

فكل من سمع الغناء فليعلم... أن الشيطان قد استحوذ عليه فصار من حزبه، وقد دعاه الشيطان فقال: لبيك .

■ وقال القرطبي - رحمه الله - في تفسير هذه الآية:

إن هذه الآية دليل على تحريم الغناء والمزامير واللهاو، فما كان من صوت الشيطان أو فعله فيجب التنزه عنه.

ثم أيد ما استنبطه بالحديث الذي رواه الإمام أحمد عن نافع مولي ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: " كنت أسير مع ابن عمر، فلما سمع زمارة راع فوضع إصبعيه في أذنيه، وعدل راحلته إلى الطريق، وهو يقول: يا نافع. أسمع؟ فأقول: نعم. فيمضي ... حتى قلت: لا . فرفع يده وعدل راحلته إلى الطريق، وقال: رأيت الرسول ﷺ سمع زمارة راع فوضع أصبعيه في أذنيه كما فعلت". - وفي رواية: "فصنع مثل هذا " ■ قال القرطبي:

وهذا في غناء هذا الزمان عندما كان يخرج عن حد الاعتدال، فكيف بغناء زماننا؟؟
يا الله! القرطبي يقول ذلك: وهو في القرن السادس من الهجرة، فكيف لو رأيت زماننا يا قرطبي!؟

• وأما الأدلة من السنة فكثيرة ونكتفي بحديث واحد منها لعدم الإطالة:

- حديث أخرجه البخاري عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:
" ليكونن من أمتي أقوامٌ يستحلون الحر والحريم والخمر والمعازف "

ومعني الحديث: أنه سوف يأتي قوم يستحلون المحرمات، منها فروج النساء ولبس الحرير (أي للرجال)، وشرب الخمر، ويستمعون المعازف والغناء، ويقولون: هذا مباح فيعزفون ويطلبون ويرقصون ويغنون، وإذا جابتهم وأنكرت عليهم، قالوا: هذا مباح وقد صحت نبوءته ﷺ بذلك .

- ويستفاد من الحديث تحريم الغناء وذلك من وجوه:-

الأول: قوله: "يستحلون" إذ الأصل هو الحرمة، ولكنهم يستحلون ما حرم الله.

الثاني: اقتترانه بالزنا والخمر ولبس الحرير، وكل هذه الأمور محرمة.

■ قال ابن القيم - رحمه الله -:

ولا ينبغي لمن شم رائحة العلم أن يتوقف في تحريم الغناء وآلات الملاهي فأقل ما يقال أنها شعاع الفساق وشاربي الخمر.

وكان ابن عباس وعبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما - يقولان:

" إن الغناء يُنبت النفاق في القلب كما يُنبت الماء البقل "

وكان مالك يقول عن الغناء: " إنما يفعله عندنا الفساق "

ولذا كان القانون المصري سنة ١٩٣٨ ميلادية يرد شهادة المغني والممثل .

وكان الضحاك يقول: " الغناء مفسدة للقلب ومسخطة للرب "

وكان الفضيل بن عياض - رحمه الله - يقول: " الغناء رقية الزنا "

٢١ . عكوف كثير من النساء على مشاهدة التلفاز طوال شهر رمضان بحجة تضييع الأوقات:

إن التلفاز فتنة دخلت كل بيت وعكف الناس عليه، فاستشرى الفساد في جسد الأمة حتى وصل إلي النخاع، وما نراه الآن من اغتصاب، وخروج النساء عاريات، وعلاقات مُحرمة، وانتشار الرشوة، والغناء، والخنا، والفجور... وغير ذلك كان سببه (المُفسديون) الذي أفسد على الناس دينهم لما يشاهدونه من مناظر داعرة لنساء خليعات عارية، ورجال يتكلمون بكلام العشق والمجون، وكذا مزامير الشيطان... وغير ذلك من ألوان المعاصي .

لكن ما حكم هذا الجهاز؟؟

- جاء في فتاوى اللجنة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية: أن الجلوس أمام التلفزيون جائز إن كان المسموع غير مُحرّم، كتلاوة القرآن والمحاضرات الدينية، والنشرات التجارية، والأخبار السياسية، ويكون ممنوعاً إن كان المسموع محرماً كالأغنيات الخليعة، والكلمات الماجنة، وأصوات المغنيات، ولو بأغنيات غير ماجنة، وأغاني الرجال الذين يتكسرون في غنائهم أو يتخنثون فيها.

وبالجملة: فالجلوس للاستماع تابعان لحكم المسموع حلالاً كان أو حراماً، وقد يمنع ما كان جائزاً من السماع والجلوس من أجل الإفراط فيه وتضييعه الوقت، فقد يكون الإنسان في أمسّ الحاجة إلى شغله بما يعود عليه بالنفع وعلى أسرته وعلى الأمة بالنفع العميم، والخير الكثير والأحوط في ذلك تركه؛ لأنه قد يكون وسيلة إلى سماع ورؤية ما يحرم سماعه ورؤيته .

ويقول الشيخ عبد الله علوان - رحمه الله - في رسالته (حكم الإسلام في وسائل الإعلام):

ما دام التلفزيون اليوم يرمي في أكثر برامجه إلى إهدار الشرف، ويوجه نحو الفساد والإباحية، ويشجع على السفور والاختلاط، فإن اقتنائه، والاستماع إلى برامجه، والنظر إلى مشاهدته يعد من أكبر الحرام، وأعظم الإثم، **وإليك الدليل على ذلك:-**

١- أجمع الفقهاء والأئمة المجتهدون في كل زمان ومكان أن مقاصد التشريع الإسلامي خمسة هم: حفظ الدين ، وحفظ العقل ، وحفظ النسل ، وحفظ النفس ، وحفظ المال **وقالوا:** إن كل ما جاء في الشريعة من آيات قرآنية، وأحاديث نبوية، وقواعد أصولية تهدف إلى حفظ هذه الكليات الخمس، وباعتبار أن أكثر برامج التلفزيون الحالية من أغاني ماجنة، وتمثيلات خليعة، ودعايات مثيرة، وأفلام فاسدة تستهدف إهدار الشرف، وضياع العرض، وشيوع الزنا والفاحشة، فإنه يحرم النظر إليها والاستماع لها؛ للحفاظ على النسب والعرض.

٢ - أخرج الإمام مالك والدارقطني عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

"لا ضرر ولا ضرار"

فهذا الحديث الشريف يعد قاعدة شرعية من أهم القواعد التي قعدها الفقهاء، واستنبطها علماء الأصول؛ لأن عليها مدار الإسلام في أوامره ونواهيه؛ ولأنها تهدف إليّ تحريم كل ما يضر بالفرد والمجتمع والأخلاق بلفظ بليغ موجز، وباعتبار أن التليفزيون في برامجها الحالية يوجه إليّ ميوعة وانحلال، ويثير في المجتمع الكوامن الغريزية والشهوة، فإنه يحرم على المسلم أن يشتريه ويدخله بيته؛ حفاظاً على عقيدة الأسرة وأخلاقها؛ وقطعاً لدابر الأضرار التي تتجم عنه وتطبيقاً لقاعدة: **"لا**

ضرر ولا ضرار"

٣ - من القواعد المقررة في الشريعة الإسلامية

قاعدة: سد الذرائع، ومعناها: تحريم المباح لكونه يؤدي إليّ حرام.

فباعتبار أن النظر إليّ برامجها الحالية يؤدي إليّ الفساد والتحلل، صار اقتناؤه أو استعماله محرماً لكونه يؤول إليّ أسوأ المفسد وأحط الأخلاق.

٤ - إن أكثر البرامج الترفيحية التي تعرض عليّ شاشة التليفزيون مصحوبة بالمعازف والغناء

الخليع والرقص والمجون:

وباعتبار أن الاستماع إليّ الموسيقى والمعازف محرم، وباعتبار أن النظر إليّ الرقصات والنساء المتبرجات بصفة خاصة، يترتب عليه إثارة الغرائز، وهياج الشهوات، كان اقتناؤه حراماً، وبالتالي كان النظر إليّ هذه البرامج محرم أيضاً، لما لها من خطر في تقويض دعائم التربية والأخلاق

هذه عدا ما للتليفزيون من:

- أضرار صحية: كإضعاف البصر، وتعويد من هو مُغرم به على السهر.
- وأضرار نفسية: كتعلق القلب بممثلة حسناء شغلت لُبه وتفكيره.
- وأضرار تعليمية: كإشغال الطلاب عن واجباتهم المدرسية وتكوينهم الثقافي.
- وأضرار فكرية: كإضعاف الذاكرة وملكة التفكير، والفهم والاستيعاب .
- وأضرار مالية: كإتلاف المال في شرائه، والأسرة في أمس الحاجة إليّ تأمين حاجياتها الضرورية .
- وأضرار اجتماعية: ما يترتب من الاجتماع عليه من علاقات مشبوهة، وحوادث خُلقيّة، ومفسد عائلية، يعاني منها من يقضي أكثر وقته في النظر إليّ السهر عليه.

٢٩ - تضييع الأوقات في المكالمات الهاتفية الغير مفيدة:

وهذا فيه من المفاسد، ومنها:-

ضياع للمال، وضياع للأوقات، وربما الوقوع في المحظورات كالغيبة والنميمة.

فأما ضياع المال:

فذلك نتيجة كثرة المكالمات، ومما لا شك فيه أن الإنسان سيُسأل يوم القيامة عن ماله: من أين أخذه وفيما أنفقه، وهل أخذه من حلٍّ ووضعته في حقه .

وأما ضياع الأوقات:

فلو اعتبرنا دفع المال في المكالمات التي فيها شر أو ليس فيها خير من السفه، فأشد من ذلك إتلاف الأوقات والأنفاس، ثرثرة لا تجدي ولا تعود بالنفع، قال تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نُّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ

بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤]

وكان عطاء بن أبي رباح يقول: "إن من كان قبلكم كان يكرهون فضول الكلام وكانوا يعدون فضول الكلام ما عدا كتاب الله وسنة نبيه ﷺ أو أمر بالمعروف أو نهى عن منكر أو تنطق بحاجتك في معيشتك التي لا بد منها. أتذكرون أن عليكم حافظين كراماً كاتبين عن اليمين وعن الشمال قعيد وما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد . و أما يستحي أحدكم إذا نُشرت صحيفته التي ملأها صدر نهاره كان أكثر ما فيها ليس في أمر دينه ولا دنياه ؟ "

وقال الحسن البصري - رحمه الله -: "يا بن آدم بسطت لك صحيفة ووكل بك ملكان كريمان يكتبان أعمالك فاعمل ما شئت، أقلل أو أكثر".

■ وقال عمرو بن العاص ﷺ: "الكلام كالدواء إن أقللت منه نفع وإن أكثرته منه قتل" .

وأما الوقوع في المحظورات:

وذلك لأن الكلام المباح يجرُّ في الغالب إلى محذور، كالغيبة والنميمة، وهذا ما يحدث في الغالب، وإذا جاء النهي عن تضييع الأوقات، فكيف إذا كانت إضاعتها في أحاديث الغيبة والنميمة، وصدق

الحبيب النبي ﷺ حيث قال لمعان بن جبل ﷺ:

"وهل يكبُّ الناس على وجوههم في النار إلا حصائد ألسنتهم؟"

ولذلك كان بعضهم يقول: يا لسان قل خيراً تغنم، أو أمسك عن شر تسلم، من قبل أن تتدم .

فعندما نتكلم لا بد أن نضع نصب أعيننا قوله تعالى: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]

ألا فليتق الله هؤلاء الثرثارون من الرجال والنساء الذين يقضون الساعات في أحاديث تليفونية لا طائل تحتها ولا فائدة من ورائها، فإن الله كره لنا قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال.

٣٠ - كثرة الزيارات في رمضان:

فتضيع بذلك أوقات كثيرة كان يمكن أن تستثمر في التقرب إلى الله ﷻ بصالح الأعمال، فلو استغرقت هذه الزيارة ساعة، كان بإمكانها في هذه الساعة أن تقرأ جزئين من القرآن، وتختتم بهذا القرآن في شهر رمضان مرتين، فكيف إذا كانت الزيارة تمتد لساعات طويلة؟!

واعلمي أختاه... إن المسلم ينبغي عليه أن يهتم وقت فراغه في طاعة الله قبل أن يحول بينه وبين الأعمال الصالحة ما ينشغل به من أمور الدنيا، فوقت الفراغ رأس مال العبد لا ينبغي عليه أن يفرط فيه ويضيعه فيما لا فائدة منه من لغو أو باطل، أو مما لا يعود عليه بالنفع، وعلى كل عبد أو أمة أن يعمل للغد،

فإن اليوم عمل ولا حساب وغداً حساب ولا عمل، فكل ساعة تمر لا تقربك إلى الله، فهي عليك حسارة يوم القيامة، فعليك باغتنام الأوقات، والشباب والصحة، والغنى والفراغ قبل يوم الحسرات يوم يُطلب الرجوع عند الممات، فيقال لك: فات.

وقد جاء في الحديث الذي أخرجه الحاكم من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - **أن النبي ﷺ قال: " اغتتم خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك . "** (صحيح الجامع: ١٠٧٧)

واعلمي أختاه... أن الوقت يتميز بأمور لا تكون في غيره، وهي:

١- أنه أعلى ما في الوجود :

فقد أخرج البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ أنه قال: **" نعمتان مغبونٌ فيهما كثيرٌ من الناس : الصحة والفراغ "**

ويقول ابن قدامة - رحمه الله -: وكل نفسٌ جوهرَةٌ نفيسة لا عدلٌ لها ولا خلف لها.

٢- كل لحظة تمرّ تدنيك من أجلك وتبعدك عن أمك:

يقول الحسن البصري - رحمه الله -: **" يا ابن آدم اعلم أنك أيام معدودة ، فإذا مر يومٌ مر جزءٌ منك ، وإذا مر الجزء فسيمر الكل وأنت تعلم فاعمل . "**

ويقول ابن قدامة - رحمه الله -:

" واعلم أن مدة حياتك محدودة وأنفاسك معدودة، فكل نفس ينقص به جزءٌ منك "

وصدق القائل:

وكل يوم مضى يدني من الأجل

إنا لنفرح بالأيام نقطعها

٣- ما مر من الوقت فلن يعود :

فما من يوم يمر على ابن آدم إلا قال له: يا ابن آدم إني يوم جديد وعلى ما تعمل في شهيد، وإذا ذهبت عنك لم أرجع إليك، فقدم ما شئت تجده بين يديك، وأخر ما شئت فلن يعود أبداً إليك .
نعم. فلو خرج منك نفساً واحداً ما استطاع أهل الأرض أن يرجعوه إليك مرة أخرى .

٤- الوقت مطية إلى جنة نعيمها مقيم أو نار عذابها أليم :

فقد أخرج ابن عدي في الكامل عن النبي ﷺ أنه قال:

" الليل والنهار مطيتان فأحسنوا السير عليهما إلى الآخرة واحذروا التسويف فإن الموت يأتي بغتة، ولا يغترن أحدكم بحلم الله فإن الجنة والنار أقرب إلي أحدكم من شرك نعله " - وفي الأثر: إن هذا الليل والنهار خزانتان فانظروا ما تضعون فيهما .

- وأخرج الإمام مسلم من حديث أبي نر ﷺ عن النبي ﷺ عن رب العزة أنه قال:

" يا عبادي إنما أعمالكم أحصيها عليكم ثم أوفيكم إياها ، فمن وجد خيراً فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه " .

وصدق القائل حيث قال :

إنما الدنيا إلى الجنة والنار طريق والليالي متجرٌ والإنسان والأيام سوق

فلما علم السلف قيمة الوقت كانوا أحرص ما يكونوا عليه فلا تمر ثانية إلا في طاعة وكانوا يعدوا ذلك مغنماً ، وعلموا أن ضياع الوقت بلا فائدة مغرماً

كما قال قائلهم:

إذا مرَّ بي يومٌ ولم أقتبس هدى ولم أستفد علماً فما ذاك من عمري

وقال الحسن البصري : أدركت أخواناً كان أحدهم أشح على عمره منه على درهمه .

لكننا في هذا الزمان نجد من لا يقدر قيمة الوقت وقدره ويجهل بأهميته ؛ لذا تجد أن الهمم قد ماتت وأصبح هناك دعة وراحة وتكاسل تمر الساعات والأيام والشهور والسنين ولا يحسب لها حساب، بل هناك من تتادى على الأخرى وتقول: تعالي نُضيِّع الوقت وهناك من النساء من تقف الساعات الطوال أمام المرأة، وهناك من تتكلم في الهاتف بالساعات الطوال، أو تجلس مع صديقتها طوال النهار، وهناك من وهبت حياتها للتلفاز فلا تتحرك من أمامه إلا لقضاء حاجتها فقط... وغير ذلك من صور ضياع الوقت الممقوتة.

٣١ . الانشغال بالمسابقات والفوازير والمسلسلات:

فتتضي المرأة معظم ساعات الليل في مشاهدة مثل هذا، والسؤال: أين هي من قيام الليل؟! وأين هي من قول الحبيب النبي ﷺ: "مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ".

٣٢ . خروج النساء للأسواق من غير حاجة إلا الخروج والتنزه والتجول فقط:

وهذا فيه ما فيه من مخالفات، من اختلاط وتضييع للأوقات وتزداد هذه المخالفات إن كان فيها تبرج، أو سفور، أو تعطر، أضف إلى هذا أن الخروج لغير ضرورة مخالف لقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]

٣٣ . الامتناع عن الزوج إذا دعاها للفراش في ليالي رمضان:

فمن النساء من تعتقد أن الجماع طوال الشهر بالليل والنهار حرام، وهذا خطأ، ومما يدل علي جواز الجماع في ليل رمضان قوله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] أي: أحلَّ لكم في الليل بعد أذان المغرب إلى أذان الفجر الجماع، ومما يدل علي هذا أيضاً ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائشة وأم سلمة - رضي الله عنهما -: "أن رسول الله ﷺ كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله، ثم يغتسل ويصوم".

٣٤ . الغفلة عن إحياء ليلة القدر:

فكثير من النساء ينشغلن عن إحياء هذه الليلة المباركة، عن طريق شراء ملابس العيد، أو عمل الكعك، أو فرش المنزل وتجهيزه لاستقبال العيد... وغير ذلك من الأعمال الدنيوية، والتي تضيع معها أعظم هدية من رب البرية، فقد جعل الله تعالى العمل في هذه الليلة خير من ألف شهر فقال تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ٣] وقال النبي ﷺ كما عند البخاري:

"مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ".

وللحديث بقية - إن شاء الله تعالى - مع "الأخطاء الخاصة بالطعام"

وبعد...،

فهذا آخر ما تيسر جمعه في هذه الرسالة
 نسأل الله أن يكتب لها القبول، وأن يتقبلها منّا بقبول حسن، كما أسأله سبحانه أن ينفع بها مؤلفها
 وقارئها ومن أعان على إخراجها ونشرها.....إنه ولي ذلك والقادر عليه.
 هذا وما كان فيها من صواب فمن الله وحده، وما كان من سهو أو خطأ أو نسيان فمني ومن
 الشيطان، والله ورسوله منه براء، وهذا بشأن أي عمل بشري يعتريه الخطأ والصواب، فإن كان
 صواباً فادع لي بالقبول والتوفيق، وإن كان ثمّ خطأ فاستغفر لي

وإن وجدت العيب فسد الخلا
 جلّ من لا عيب فيه وعلا

فاللهم اجعل عملي كله صالحاً ولوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه نصيب

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

هذا والله تعالى أعلى وأعلم.....

سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك